سيما العبادة والبها والنور وصفات السيادة: طب ك عن ابن مسعود وعن عمران
ابن حصين قال ك صحيح وشنع الذهبي وقال بل موضوع ٥ النظر الى الكعبة عبادة
اى من العبادة المثاب عليها ابو الشيخ عن عايشة واسناده ضعيف ٥
النظر الى المراة الحسناء والخضرة اى الشي الاخضر ويحتمل ان المراد الزرع والشجر فقط
يزيدان في البصر اى في القوة الباصرة والمراد بالمراة الحليلة فالنظر للاجنبية
يظلم البصر والبصيرة حل عن جابر واسناده ضعيف ٥ النفقة كلها في سبيل الله
فيوجر المنفق عليها الا النفقة في البنا فلا خير فيه اى في الانفاق فيه فلا اجر فيه
وهذا في بناء لم يقصد به قربة او كان فوق الحاجة ت عن انس وقال حسن غريب
النفقة في الحج كالنفقة في سبيل الله اى الجهاد بسبعماية ضعف والله يضاعف لمن
يشا زيادة على ذلك حم والضيا عن بريدة واسناده ضعيف ٥ النميمة
والشتيمة والحمية الانفة والغيرة والمراد ان هذه الصفات في النار لا يجتمعن
في صدر مومن اى في قلب انسان كامل الايمان والمراد اذا صدر كل منها
لغير مصلحة شرعية طب عن ابن عمر باسناد ضعيف ٥ النوم اخو الموت
لانقطاع العمل فيه ولا يموت اهل الجنة فلا ينامون قاله لما سيل اينام اهل الجنة
هب عن جابر ورواه عنه الطبراني ٥ النية الحسنة تدخل صاحبها الجنة
تمامه عند مخرجه والخلق الحسن يدخل صاحبه الجنة فر عن جابر باسناد فيه متهم
النية الصادقة معلقة بالعرش فاذا صدق العبد نيته تحرك العرش فيغفر له
يحتمل تحرك حقيقة ويحتمل انه مجاز عن ملائكته والمراد الصفات خط عن ابن عباس
قال ابن الجوزي لا يصح وفيه مجاهيل ٥

باب المناهي

نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاغلوطات جمع اغلوطة كاعجوبة اى ما يغالط
به العالم من المسايل المشكلة ليستزل لما فيه من ايذا المسيول واظهار فضل
السايل مع عدم تفقهها في الدين حم د عن معاوية واسناده حسن ٥
نهى عن التختم بالذهب فيحرم التختم على الرجال ن عن عمران بن حصين
واسناده صحيح ٥ نهى عن الترجل اى التمشط اى تسريح الشعر فيكره لانه من زي
العجم الا غبا اى يوما بعد يوم فلا يكره بل يسن فالنهي عن المواظبة عليه حم ٣
عن عبد الله بن مغفل قال ت حسن صحيح ٥ نهى عن التكلف للضيف
اى ان يتكلف المضيف له ضيافة فوق اللايق بالحال لما فيه من الاضطرار بل لا
يمسك موجودا ولا يتكلف مفقودا وانما قلنا للضيف رعاية السبب والا
فالتكلف منهى عنه مطلقا وذكر انه نزل بيونس عليه السلام اضياف فجمع لهم كسرا
وجز لهم بقلا وقال كلوا لولا ان الله لعن المتكلفين لتكلفنا لكم والتكلف تحمل ما ليس
في الوسع والتكلف في كل شي مذموم فالتكلف في الملبوس والمركوب والمنكوح
وفي الكلام والتملق والذي صار شانا لاهل هذا الزمان وذلك لان التكلف
تصنع وتعمل وتمايل على النفس لاجل الناس وذلك مباين لحال اهل الكمال وفي بعضه
خفي منازعة للاقدار وعدم الرضى بما قسم الجبار ويقال التصوف ترك التكلف

والتكلف

والتكلف تخلق وهو تكلف عن شان الصادقين ك عن سلمان وفي اسناده لين
نهى عن الجذاذ بالليل بالفتح والكسر صرم النخل وهو قطع ثمرها والحصاد بالليل
قطع الزرع ليلا لحرمان الفقرا هق عن الحسين بن علي واسناده حسن ٥ نهى عن
الجدال بالقران اى الجدال في ايات الله بالكفر او الجدال بالباطل بقصد ادحاض
الحق السجزي عن ابي سعيد واسناده حسن ٥ نهى عن الجلوس على مايدة يشرب
عليها الخمر لانه اقرار على معصية وان ياكل الرجل يعني الانسان ولو انثى وهو منبطح
على وجهه في رواية على بطنه لانه مع ما فيه من قبيح الهيية يضر بالمعدة والامعا
والحجب د ك عن ابن عمر واسناده ضعيف ٥ نهى عن الجمة للحرة اى عن
شد الشعر وارساله على كتفيها وعن العقصة اى الشعر المعقوص للامة للتشبه
بالحراير طب عن ابن عمرو ورجاله ثقات ٥ نهى عن الجلالة التي تاكل الجلة
اى العذرة ان يركب عليها او يشرب من البانها او يوكل من لحمها بالاولى هذا بالنسبة
للركوب للزجر والتغليظ وزعم ان ذلك لنجاسة عرقها فنجسه وهم لان عرقها طاهر
د ك عن ابن عمر بن الخطاب ٥ نهى عن الحبوة بكسر المهملة وضمها من الاحتبا
وهو ضم ساقيه لبطنه بشي مع ظهره يوم الجمعة والامام يخطب لانها مجلبة للنوم معرضة
لنقض الطهارة حم د ت ك عن معاذ بن جبل قال ت حسن وقال صحيح ٥ نهى عن
الحكرة بالبلد اى اشترا القوت وحبسه ليغلو وعن التلقي للركبان خارج البلد
للشرا منهم وعن التسوم قبل طلوع الشمس اى ان يساوم بسلعة حال التيد لانه وقت ذكر
الله وعن رعي الابل وقته لانها اذا رعت قبل طلوعها والمرعى ندى اصابها دوبا
وعن ذبح قني الغنم بالقاف الذي يقتني للولد والنهي في الاولين للتحريم وفي الاخرين
للتنزيه هب عن علي امير المومنين ٥ نهى عن الخذف بمعجمتين وفا الرمي بحصاة او
نواة لانه يفقو العين ولا يقتل الصيد حم ق د ن عن عبد الله بن مغفل ٥
نهى عن الدوا الخبيث السم او النجس كالخمر ولحم غير الماكول او اراد الخبيث المذاق
حم د ت ه ك عن ابي هريرة واسناده صحيح ٥ نهى الرجال عن لبس الديباج
والحرير والاستبرق ذكر الحرير بعد الديباج من ذكر العام بعد الخاص وعطف الاستبرق
عليه عطف خاص على عام والمراد النهي عن الحرير بجميع انواعه ه عن البرا بن عازب
نهى عن الذبيحة ان تفرس قبل ان تموت اى تبان راسها قبل ان تبرد والنهي للتنزيه
طب هق عن ابن عباس ٥ نهى عن الرقى جمع رقية بالضم اى العوذة بغير القران
واسما الله والتمايم بمثناة فوقية جمع تميمة خرزات تعلق على الطفل لدفع
العين والتولة بمثناة فوقية ما يحبب المراة للرجل ك عن ابن مسعود
نهى عن الركوب على جلود النمار جمع نمر ضرب من السباع منقط الجلد والنهي لما فيه
من الزينة والخيلا د ن عن معاوية ٥ نهى عن الزور قال قتادة ما يكثر به النسا
شعورهن من الخرق ق عنه ٥ نهى عن السدل في الصلاة اى ارسال الثوب حتى يصيب
الارض وخص الصلاة مع انه نهى عنه مطلقا لانه فيها اقبح وان يغطي الرجل يعني المصلي
ولو انثى فاه لانه من فعل الجاهلية كانوا يتلثمون بالعمايم فيغطون افواههم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)